العدالة الجنائية في كمبوديا - وانتقائية متأخرة

د. صفوان مقصود خليل
جامعة الجزيرة - دبي

تاريخ تسلم البحث: ٢٠١١/١١/٢٨م
تاريخ قبوله للنشر: ٢٠١٢/٦/١٢م

العدالة الجنائية في كمبوديا - وانتقائية متأخرة

د. صفوان مقصود خليل
جامعة الجزيرة - دبي

الملخص

يعالج هذا البحث موضوع الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت في كمبوديا خلال عقدين من الزمن على يد ما يعرف بحركة الخمير الحمر والتي قامت بارتكاب أبشع الجرائم الدولية ضد السكان المدنيين من أبناءالشعب الكمبودي ابتداءً بالأقليات الدينية والعرقية ومروراً بالمتعلمين والمثقفين وانتهاءً بأعضاء بارزين في حركة الخمير الحمر. لكن مما يؤسف له، فإن التكييف القانوني لهذه الانتهاكات الجسيمة يدور في إطار الجرائم ضد الإنسانية، وجرائم القتل العادي ويبتعد عن تكييفها كجرائم إبادة، على الرغم من توافر عناصر الإبادة الرئيسة في الأفعال وخاصة القصد الإبادي (القصد الخاص) واستهداف مجموعات محمية في القانون الدولي وهي هنا المجموعات الدينية والعرقية كمبوديا: شمس الإسلام، البوذيين، المسيحيين وغيرهم.

كما يعالج هذا البحث أيضًا المحاولات الوطنية والأممية لملاحقة ومقاضاة مرتكبي هذه الأفعال ومدى الجدية في ذلك من عدمها، خاصة إذا ما علمنا أن قادة الحركة ومن المتهمين الرئيسين بارتكاب الجرائم ظلوا طليقين وبعيدين عن الملاحقة القانونية لاعتبارات سياسية وأخرى فرضتها مرحلة الحرب الباردة، ولذلك، فإن أرواح ١،٧ مليون من الضحايا المدنيين تنتظر تطبيق العدالة اليوم دون تأخير. وأخيرًا، فإن التسوية السياسية التي تمت بين الحكومة الكمبودية والأمم المتحدة قادت لإنشاء ما يعرف بالهيئات الاستثنائية الجنائية الملحقة بالقضاء الكمبودي والتي بدأت تؤدي دورها في مقاضاة المسئولين الكمبوديين من قادة الخمير الحمر.

الكلمات الدالة: العدالة الجنائية، انتقائية متأخرة، كمبوديا.

The Criminal Justice in Cambodia - Selection after Lapse of Time -

Dr. Safwan Maqsood
Al-Jazeera University - Dubai

Abstract

This research investigates the issue of grave breaches committed by the movement of Khmer Rouge against Cambodian people throughout two decades. This movement committed the most international Crimes against Cambodian Civilian starting from Religious, racial minorities through the educated and ending without standing members of Khmer Rouge.

But its quit and unfortunate that the legal qualification of these grave breaches of International Law is envisaged as a normal Crimes against humanity, or homicide Crimes and this totally departs from the reality that they are genocide, in spite of the presents of main genocide elements in the acts and specially the (dol special), targeting of groups protected by International Law such as ,ethnic, religious, racial, national in Cambodia: Muslim Shams , Buddhist monks, Christian, Vietnamese.

This research also deals with the national and internationalism (especially UN and Amnesty International) attempts to follow and prosecute perpetrators of these grave breaches and whether these attempts are serious or otherwise, especially, when the leaders of the former Regime and movement and the main suspect had been free and away from any chasing due to political considerations imposed through the period of Cold War.

Therefore, the souls 1,7 million of Civilians Cambodian victims a wait for that justice should be done immediately. Finally, the political compromised which hold between UN and Cambodian government led to born of mixed Justice (national and International) which called " Extraordinary Chambers in the Courts of Cambodia" ECCC that attached to Cambodian Courts which took its role in prosecuting the leaders of Khmer Rouge.

Keywords: Justice, Crimes, Cambodia.

مقدمة

لقد مرت ثلاثة عقود ونصف العقد على ارتكاب نظام الخمير الحمر في كمبوديا لواحدة من أبشع الجرائم في التاريخ الإنساني المعاصر والمتمثل بإبادتهم لما يقرب من مليون وسبعمائة ألف من مواطنيهم من أتباع الديانتين الإسلامية والبوذية خلال أقل من أربع سنوات وتحديدًا من ١٧ أبريل ١٩٧٥ ولغاية السابع من يناير ١٩٧٩. ومما يؤسف له أن سنين طويلة مرت والمتهمون الرئيسون يتمتعون بحماية من الخضوع للمسؤولية الجنائية والاعفاء من العقاب لأسباب تتصل بالعلاقات الدولية المعقدة والتوازنات بين الدول والتي سادت أثناء فترة الحرب الباردة، في حين أن معاناة الضحايا وعوائلهم ليست بذات أهمية لدى الدول الكبرى، ودول الجوار، أوحتى لدى المنظمات المعنية بتطبيق القانون والعدالة[١].

فمهندس الإبادة الأول (بول بوت) يموت إثر نوبة قلبية دون أن يقدم لمحاكمة عادلة رغم علم الجميع بمكان تواجده في إحدى القرى الكمبودية، إضافة لآخرين من مرتكبي الانتهاكات الجسيمة، ومن الذين صدر بحقهم عفو ملكي من الملك نوردوم سيهانوك وآخرون تقلدوا وظائف عليا في النظام السياسي الكمبودي الجديد، وقد حصل كل ذلك لمبررات تتعلق تارة بالوضع الأمني الهش في البلاد وتارة أخرى لمستلزمات الوحدة الوطنية وهي مبررات لا يمكن أن تجد القبول والرضا من الضحايا وأسرهم.

ولكن الأمل بعدالة -ولو متأخرة- أراحت الضحايا ولو قليلًا، وطمأنت الكثيرين إلى إمكانية ملاحقة من ارتكب الجرائم بحق الشعب الكمبودي وتقديمه للمحاكمة العادلة مع توافر كل ضمانات التقاضي له والتي حرم منها مئات الآلاف من أبناءالشعب الكمبودي[٢]. وفي هذا البحث، فإننا نحاول التعرف على طبيعة ما ارتكب من انتهاكات في كمبوديا خلال عقدين من الزمن، وكذلك طبيعة الجهاز القضائي المختص بملاحقة مرتكبي هذه الانتهاكات، ومدى الجدية في ذلك من قبل السلطات الكمبودية، وكذلك من قبل المجتمع الدولي، دولًا ومنظمات دولية.

المطلب الأول

ماهية الأعمال التي ارتكبت في كمبوديا

المفزع في ما حصل بكمبوديا خلال عقدي السبعينات والثمانينات من القرن الماضي كان مشاركة الأطراف كافة في ارتكاب أعمال غير قانونية راح ضحيتها الملايين من السكان المدنيين وحتى من العسكريين الذين ينتمون لقوات الحكومة، أو المعارضة. فكما سنرى لاحقًا وبعد الإطاحة بالنظام

1- Hor, Boun, La drame cambodgien: des victimes enquête de justice, in La justice pénale internationale- Entretiens d'Aguesseau, Actes du colloque organisé à Limoges les 22-23 novembre 2001, Limoge, éditions Pulim, 2002, p. 235.

2- Vaklis, Soko-Phay, le génocide cambodgien: Déni et justice, Etudes, 2008, Vol. 3, p.298.

الملكي، فإن انتهاكات جسيمة وعمليات قتل وتعذيب مورست تجاه المدنيين والعسكريين الكمبوديين سواءً من قبل الحكومة، أو المعارضة، أو من خلال قصف جوي قامت به دول أخرى ضد المدنيين، أما أثناء حكم الخمير الحمر، فإن أخطر ما حصل كان في العدد الكبير من القتلى المدنيين والذي وصل لأكثر من مليون وسبعمائة ألف شخص، يضاف له استخدام نظام «بول بوت» وسائل تعذيب شتى ضدهم .

ويكفي للتدليل على بشاعة النظام احتفاظه ليس بلوحات لأشهر الفنانين، أو أعمال النحاتين الكمبوديين، بل بجماجم القتلى في مراكز معينة وكأنه أراد إيصال رسالة للعالم مفادها بأن للدم والقتل متاحفه الخاصة به، ولذلك وعلى الرغم من الجدل الفقهي والقانوني المثار حول تكييف أعمال الخمير الحمر كإبادة من عدمها لكن المتفق عليه أن ما قام به الخمير الحمر يعد انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي الجنائي يرقى لمرتبة الجرائم الدولية[٣].

الفرع الأول

القضية الكمبودية : من نتائج حرب فيتنام

لقد كان للتدخل الأمريكي في فيتنام بستينات القرن الماضي آثاره الكارثية ليس فقط على فيتنام الشمالية، أو الجنوبية فحسب بل أمتد للدول الأخرى المجاورة لها في منطقة الهند الصينية، فالتداخل الثقافي والاجتماعي بين شعوب هذه المنطقة، إضافة للتضاريس الجغرافية المشتركة دفعت بأفراد المقاومة الفيتنامية لإيجاد مأوى وإسناد لهم في أكثر من دولة وتحديداً في لأوس وكمبوديا المجاورتين لفيتنام، وقد أثار هذا الأمر الولايات المتحدة ودعاها لتوسيع نطاق عملياتها العسكرية إلى داخل هذه الدول في سبيل القضاء على مصادر الإسناد والتمويل والمعسكرات الخلفية التي أقيمت في أحراش وأرياف هذه الدول، ولأجل الوصول لهذا الهدف كان لابد من العمل على إقامة أنظمة سياسية موالية لهم في هذه الدول، وذلك بالتخلص من تلك المنأوئة، أوعلى الأقل السلبية في مواقفها تجاه وجود الفيتناميين على أراضيهم كما هو الحال مع كمبوديا في ظل نظام الملك سيهانوك.

ففي مارس من العام ١٩٧٠ قاد رئيس الوزراء الأسبق لون نول انقلابا على الملك نوردوم سيهانوك وبمساعدة أمريكية واضحة والذين كانوا يخوضون حربا شرسة ضد فيتنام الشمالية، وقد هدف الأمريكان من ذلك استخدام الأراضي الكمبودية لضرب المقاتلين الفيتناميين. ونظرًا لكون الحرب في فيتنام أحد مناطق الصراع بين الشرق والغرب، فإن من سوء حظ كمبوديا وقوعها في خضم هذا الصراع، وعليه، فإن القضية الكمبودية تنازعتها ثلاثة أطراف: الولايات المتحدة التي وقفت خلف لون نول ونظامه، الاتحاد السوفيتي والذي وقف داعماً لفيتنام الشمالية في حربها

3- Vaklis, Soko-Phay,Ibid, p.301.

ضد الولايات المتحدة وفيتنام الجنوبية، أما الصين، فقد كانت تقف مساندة للحزب الشيوعي الكمبودي، أو كما يسمون بالخمير الحمر[٤]

والخمير الحمر اسم أطلقه الأمير نوردوم سيهانوك بداية عقد الخمسينات من القرن الماضي على الحركة الشيوعية في بلاده، ثم انتقل من خلال الفرنسيين إلى العالم لاحقًا وتحديداً بعد عام ٣٦٩١ عندما قرر زعيما الحركة بول بوت وأيّانج سيري تحويل الحركة من طابعها السياسي إلى حركة عسكرية تهدف إلى قلب نظام الحكم الملكي وإقامة نظام شيءوعي وفق النموذج المأوي في الصين الشعبية، ولذلك، فإن جناحه المسلح الذي بدأ بثلاثة آلاف مقاتل عام ١٩٧٠ وصل لمائة ألف عام ١٩٧٥[٥].

وفيما يتصل بالانتهاكات التي ارتكبت خلال حكم لون نول فالملاحظ أنه وخلال ٥ سنوات من حكمه، فقد كانت حافلة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والجرائم الدولية والتي ارتكبت ضد الكمبوديين من المدنيين وحتى من العسكريين من مقاتلي الأطراف المتحاربة كافة وتحديداً جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، فقد قامت القوات الحكومية التابعة لنظام لون نول بقتل المدنيين الكمبوديين من ذوي الأصول الفيتنامية رداً على دعم فيتنام لحركة الخمر الحمر، وكذلك فعل الأمريكان من جانبهم، وذلك باستخدامهم أسلوب القصف الأعمى بقاذفات بي ٥٢ لقنابل النابالم على مناطق المدنيين الكمبوديين بحجة اختباء المقاتلين الفيتناميين هناك.

لقد كانت النتيجة المأسأوية لخمس سنوات من القتل الأعمى والقصف الوحشيء مقتل أكثر من خمسمائة ألف من قوات الجنرال لون نول على يد الخمير الحمر وأكثر من ستمائة ألف عنصر من قوات الخمير الحمر والمتعاونين معها من المدنيين على يد النظام والطائرات الأمريكية[٦].

يضاف لها واقعًا مأسأويًا خلقه نزوح مئات الآلاف من المدنيين وتحديداً سكان المناطق الريفية والتي أضحت ساحة للمعارك والقصف الجوي إلى المدن الكبرى ومنها العاصمة فنوم بنه التي ارتفع عدد سكانها من ستمائة ألف قبل الحرب إلى أكثر من مليوني شخص، وقد قاد هذا العنف الواسع النطاق في البلاد إلى اضمحلال مفهوم دولة القانون والمدنية والتحديث والتي كانت قد بدأت ملامحها ترتسم في كمبوديا بعد الحرب العالمية الثانية وانسحاب المستعمر الفرنسي منها، وحلت معها أفكار فوضوية بدأت تنتشر مع تقدم الخمير الحمر باتجاه العاصمة والذين كانوا أثناء تقدمهم نحو العاصمة يخلون المدن التي يمرون بها من سكانها، إما بقتل الناس دون تمييز بين النساء والأطفال والرجال، أو بنقل المحظوظين منهم إلى الريف للعمل في معسكرات العمل الجماعي القسرية.

وقد كان نظام الخمير الحمر يبرر قتله لسكان المدن أن هؤلاء الأخيرين قد تلوثوا بالمفاهيم

4- Teron, Yves, Guerres et génocides au XXe siècles, Paris, Odile et Jacob, 2007, p.95.
5- Angelis, Luc, Khmers Rouges : Qui faut-il juger? La nouvelle Afrique Asie, n°175, avril 2004, p. 73.
6- Teron, Yves, Op.cit, p.95.

الغربية الرأسمالية مما يستوجب استئصالهم، أو نتيجة تعاملهم مع نظام لون نول (الفاسد) حسب توصيفهم له ولا علاج لهم سوى بالقتل، على عكس سكان الريف الذين قأوموا نظام لون نول وما زالوا، أوفياء لقيم الخمير الحمر وتقاليدهم القديمة، وقد شمل القتل أيضًا كل من كان يتقن لغة أجنبية، أوحتى يرتدي نظارات ولو طبية[٧].

الفرع الثاني

الخمير الحمر في السلطة وإجراءاتهم غير المسبوقة

تمكن الخمير الحمر في أبريل من العام ١٩٧٥ من الاستيلاء على السلطة في كمبوديا، وقد وضعوا خطة متكاملة تقضي بإقامة المجتمع الشيوعي الريفي، وهم أرادوا بذلك تحويل البلاد إلى تعأونية زراعية كبرى، حيث يعمل الجميع في الأرض، وينتجون الرز كما كان يحصل في العصر الذهبي للخمير، وتتطلب هذه الخطة التطبيق الصارم، وفق سيطرة منظمة عليا من جانب القيادة العليا للحركة، ولذلك، فإن (الانجاكور)، أو الحزب الشيوعي الكمبودي حول كمبوديا لمعسكر عمل قسري استوعب الملايين من الرجال والنساء والأطفال والشيوخ لم تراع فيه معايير الحد الأدنى من الحقوق الإنسانية.

كما أنهم وخلال أسابيع قليلة من بسط سيطرتهم على جميع أنحاء البلاد تمكنوا من أخلاء المدن من سكانها، وذلك بنقلهم للريف، أو للمقابر الجماعية، أو لمعسكرات الاعتقال لتمارس بحقهم أحدث وسائل التعذيب، والتخلص بالتدمير الكامل من المراكز والمعابد الدينية، وقد كان نصيب الأسد من هذا التدمير للمساجد الإسلامية والمعابد البوذية، الحظر الكلي للأديان والمعتقدات ممارسة وتعليماً، تصفية الأقليات العرقية والدينية وانسجاما مع هذه السياسة الدموية والوحشيءة، فقد قام نظام الخمير الحمر بقتل الأقليات العرقية والدينية في البلاد، وقد كانت مجموعة شمس الإسلام العرقية والدينية، أولى المجاميع المستهدفة، فقد قتل منها ربع مليون شخص ابتدأوها برجال الدين، ثم قتل أبناء المجموعة خلال أشهر قليلة، تبعهم أتباع البوذية الذين أدينوا باعتناقهم ديانة أتت من خارج البلاد وتحديدًا من الهند، وقد قتل منهم ستون ألفا ونجا ثلاثة آلاف فقط، تبعهم المسيحيون، ثم أتباع العقيدة الطاوية في غرب البلاد.

يضاف لذلك، فإن المجازر التي ارتكبها نظام بول بوت نالت حتى المتحالفين مع نظامه، فالمدنيون من الخمير ذوي الأصول الفيتنامية تم قتل نسبة كبيرة منهم عام ١٩٧٧ عندما بدأت العلاقات تسوء بين فيتنام ونظام الخمير الحمر، كما شمل القتل الكثير من القيادات الحزبية

7- Jain, Neha, Between the Scylla and Charybids of Prosecution and Reconciliation: The Khmer Rouge Trails and the Promise of International Criminal Justice, DJCIL, Vol.20, 2010, p. 250.

صغيرة وكبيرة في النظام والتي اختلفت مع رأس النظام بول بوت وأيّانج سيري[٨].

كما شملت الإجراءات المتخذة من الحركة قيام حركة الخمير الحمر بتصفية عناصر النظام السابق، وتصفية النخب الكمبودية من المثقفين والمتعلمين، وكذلك قيامها بإخلاء كامل للمدن والمراكز الحضرية من السكان المدنيين، وأيضًا حرق الكتب والمكتبات العامة والخاصة، وحرق المصارف والمؤسسات المالية وتدميرها باعتبارها رمزاً للفكر الرأسمالي الغربي، وكذلك إغلاق الجامعات والمعاهد العليا في البلاد كافة، تجريم تدأول اللغات الأجنبية من قبل السكان، إلغاء العملة الوطنية المتدأولة، وكذلك إلغاء حق الافراد بالملكية الخاصة للمنقولات والعقارات، إلغاء الأسواق التجارية كافة في البلاد وهدم المحلات التجارية، إلغاء القوانين المنظمة للأجور والرواتب التي تدفع للأشخاص وعلى كل المستويات[٩].

إضافة لاتخاذهم إجراءات اجتماعية غير مسبوقة، وغير منطقية ومنافية للطبيعة الإنسانية، وهي تلك المتعلقة بتفكيك النظام الاجتماعي (الاسري) في كمبوديا الذي يتجاوز عمره الاف السنين من خلال فك رابطة الأسرة، أو النظام العائلي ومنع اجتماع الأسرة للأكل سوية، وإقرار مبدأ المسأواة التامة بين الأبناء والآباء، وفصل الأطفال عن ذويهم، إضافة لعمليات الاغتيال للمعارضين السياسيين لنظامهم، ممارسة سياسة التجويع لشعبهم، وكذلك نشرهم لمرض الطاعون داخل المجتمع كوسيلة استخدمت للسيطرة على الولادات داخل المجتمع الكمبودي وتحديدا المسلمين منهم[١٠]. كما قام الخمير الحمر بإدخال مصطلحات جديدة في توصيف الشعب الكمبودي وضعوها وفق معايير تحكمية جائرة وهي: (الشعب الجديد) للدلالة على الشعب الكمبودي، و(سكان المناطق الإدارية) للدلالة على قاطني المناطق المختلفة[١١].

المطلب الثاني
تجريم الأعمال المرتكبة في كمبوديا

نتيجة للضغط الدولي الذي مورس على حلفاء الخمير الحمر وتحديداً فيتنام والصين عما يمارسه نظام بول بوت من انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان وممارسات غير إنسانية إطلاقا، فقد قام الفيتناميون بالعمل على إسقاط نظام «بول بوت»، وقد تحقق ذلك بدخول الجيش الفيتنامي للعاصمة فنوم بنه في ٧ يناير ٩٧٩١ وإزاحتهم لنظامه الذي لجأ مع أركانه ومساعديه إلى المناطق الريفية بمساعدة بعض المنشقين من حركة الخمير الحمر بقيادة هينج سامرين، وأسسوا لما عرف بجمهورية كمبوديا الشعبية، وهو نظام يقوم على عقيدة الحزب الواحد، ونعني بها الجبهة الشعبية

8- Scalabrino,Camille, Juger Pol Pot, in affaires cambodgiennes-1979-1989, Paris, L'Harmattan, 1989, p.20.
9- Teron, Yves, Guerres et génocides au XXe siècles, Paris, Odile et Jacob, 2007, p.96.
10- Schaack, Van-Beth, Panel: The Impending Extraordinary chambers of Cambodia to Prosecute the Khmer Rouge, Santa Clara Journal of International Law, Vol.5, N.2, 2007,p. 326.
11- Jain, Neha, Op.cit, p.251.

لإنقاذ كمبوديا، لكنه كان أقل وحشيءة من نظام بول بوت.

والمفارقة -هنا- أنه وعلى الرغم من انهيار هذا النظام الوحشيء، فقد ظل ممثل النظام المنهار في الأمم المتحدة كاي سامفون[١٢] يمارس أعماله بشكل طبيعي كممثل لكمبوديا مع صمت واضح وغير مبرر من قبل جهازي الأمم المتحدة: مجلس الأمن والجمعية العامة وحتى العام ١٩٨٢، وهي مفارقة لا يمكن تفسيرها إلا كدليل على تواطؤ المجتمع الدولي مع نظام دموي نتيجة لتجاذبات سياسية وظروف الحرب الباردة، ثم قيام مجلس الأمن بإعادة المقعد الكمبودي في المنظمة الدولية لممثل الخمير الحمر لاحقًا باعتبارها حكومة في المنفى لتواجه الفيتناميين المتحالفين مع السوفيت الذين نصبوا حكومة أخرى موالية لهم في فنوم بنه كما أشرنا إليه مسبقًا وحتى العام ١٩٩٢.

والمفارقة الأخرى -هنا- أن من نتائج الاحتلال الجديد لكمبوديا كانت تضخم مشكلة اللاجئين وتحديداً بعد سقوط فنوم بنه بأيدي الفيتناميين وما رافقها من نزوح مليوني شخص باتجاه الحدود التايلندية وسط صمت من المجتمع الدولي رغم انتقاداته الشديدة لممارسات الفيتناميين في البلاد[١٣].

الفرع الأول

المحكمة الشعبية الثورية: عدالة مفقودة

بعد قيام الفيتناميين في الإطاحة بنظام الخمير الحمر في يناير من العام ١٩٧٩ قاموا في صيف العام ذاته بتكوين محكمة ثورية كمبودية خاصة لمحاكمة بول بوت ورفاقه من قادة الحركة وأصدروا بحقهم أحكاماً غيابية بالإعدام والسجن المؤبد بعد سماعها لشهادات الشهود من الأحياء وبجلسات قليلة فقط، لكن ذلك لم يصاحبه العمل على القبض عليهم وتنفيذ الأحكام بحقهم، أوحتى تقديمهم للمحاكمة من جديد، وهو ما يترجم تحركهم بحرية كقادة لهذه الحركة ولفترة تجاوزت ٥١ سنة[١٤]. وأكثر من ذلك، فإن وزير خارجية بول بوت الأسبق الذي عينه رئيسا لبعثة كمبوديا في الأمم المتحدة واحد المدانين، أمام هذه المحكمة ظل يمارس عمله في نيويورك بحرية تامة بل ورفض وبقوة هذه المحاكمات والاتهمات التي طرحت، أمامها وأعترف فقط باختفاء ثلاثة آلاف شخص فقط خلال السنوات الأربع الماضية من حكم الخمير الحمر[١٥].

يضاف لذلك، فإن هذه الأحكام كانت قد انتقدت حقوقياً من قبل الدول وحتى فقهاء القانون

١٢-، أوقف كاي سامفون في نوفمبر من عام ٢٠٠٨، وقدم للمثول امام الهيئة الاستثنائية، ولم يصدر حكم قضائي بحقه لحد الآن.

13- Schaack, Van-Beth, ibid, p.326.

14 Marc, R, Jennar, Justice tardive et sélective au Cambodge, Le monde diplomatique, Octobre 2006, p. 21.

15- Vaklias, Soko-Phay,Op.cit, p. 299.

الدولي مستندين في ذلك على صدورها من محكمة غير محايدة تمثل النظام السياسي الجديد كما أنها صدرت في ظل ظروف استثنائية تعيشها البلاد، حيث تخضع فيها البلاد وقضاؤها الجنائي كما المدني لسيطرة أجنبية محتلة وهي القوات الفيتنامية. كما ان وهروب المتهمين الرئيسين جعل أحكامه قليلة الأهمية، يضاف لذلك عامل مهم ظهر آنذاك يتجسد بتوازنات الحرب الباردة وظهور تحالف صيني غربي يتقبل فكرة إعادة بول بوت وحركته إلى الواجهة السياسية وحركته تجد العدالة الجنائية طريقها في كمبوديا، وهو ما ساعد الحركة وقيادتها على البقاء بعيداً عن يد العدالة الجنائية الوطنية منها، أو الدولية[١٦].

لكن ذلك لم يستمر طويلا، فقد كان لانسحاب الجيش الفيتنامي من كمبوديا عام ١٩٨٩ وتوقيع الأطراف الكمبودية لما يعرف باتفاق السلام في باريس ١٩٩١ والذي أعاد التأسيس لقيام نظام ملكي دستوري ديمقراطي ضم أحزاب المعارضة ومنها حركة الخمير الحمر إلى جانب اختيار الأمير نوردوم سيهانوك ملكاً على البلاد، وكذلك انتهاء الحرب الباردة بين الشرق والغرب أثره الكبير على إعادة طرح فكرة ملاحقة المتهمين بارتكاب الإبادة، ورفع الحماية عن مرتكبي الجرائم في كمبوديا، ومن خلال وضع حد للحصانة الفعلية التي كانوا يتمتعون بها نتيجة للظروف سابقة الذكر.

الفرع الثاني

الجدل الفقهي حول طبيعة الانتهاكات المرتكبة

لقد أتُهم الخمير الحمر بارتكاب جرائم الإبادة، لكنها إبادة ذات طابع خاص، وهي كما يطلق عليها بعض الفقهاء إبادة ذاتية، فقد ارتكبوها ضد شعبهم، لكن الملاحظ أن هناك إنكارًا حقوقيًا من جانب الأمم المتحدة والحكومة الكمبودية لتوصيفها كإبادة، ويدعم هذا الإنكار بعض الفقهاء بقولهم إن الحركة كان لديها برنامج سياسي يهدف لتأكيد الانتصار العسكري للحركة من جهة

16- Scalabrino, Camille, Op.cit, p.23.

أصدرت السلطات الكمبودية تشريعات تتضمن العفو العام والخاص عن أعضاء وبعض قادة الحركة، ففي العام ١٩٩٤ أصدر الملك عفواً عن مقاتلي الخمير الحمر، ولمدة ستة أشهر فقط، حيث سمح لمقاتلي وأعضاء نظام الخمير الحمر العودة إلى الحياة المدنية دون تعرضهم لأي عقوبة، أو ملاحقة قانونية عما ارتكبوه من جرائم سابقًا. لكن الملاحظ ان قانون العفو هذا لم يشمل قادة الخمير الحمر. وفي العام ١٩٩٦ أصدر الملك مرسوماً ملكياً آخر بمنح العفو الخاص لنائب رئيس الوزراء السابق لحكومة الخمير الحمر أيانج ساري بناءً على طلب من رئيس الوزراء هون سين الذي كان مقاتلا في الحركة في سبعينات وثمانينات القرن الماضي. والملاحظ على هذا القانون أنه قد منح الحصانة والعفو معاً عما يمكن تحميله من مسؤولية جنائية لاحقًا كما انه منح الحصانة من الحكم القضائي الذي أصدرته المحكمة الثورية التي شكلها الفيتناميين أثناء غزوهم لكمبوديا عام ١٩٧٩ والتي حكمت عليه إلى جانب بول بوت بالإعدام لكن العفو شمله فقط دون الأخير، للمزيد من التفاصيل انظر:

Honrubia, Victoria, La responsabilité internationale de l'individu, RCADI, To.280, 2000, p.201.

ومن جهة أخرى إقامة المجتمع الشيوعي في كمبوديا من خلال التطهير العرقي والديني لأقليات وإقامة مجتمع ريفي بدون تقسيمات طبقية، ولذلك، فإن قصد الإبادة غير متحقق في أفعالهم، لأنهم لم يقصدوا تدمير مجموعة كمبودية بعينها[١٧].

بالمقابل فهناك من الفقهاء من يرى أن هذه الجرائم التي ارتكبت في كمبوديا تسمح باتهام قادة الخمير الحمر بالإبادة من خلال تكييف الانتهاك بقصد التدمير كلياً، أو جزئياً لمجموعة وطنية، أو عرقية، أو دينية، لقد دمر الخمير الحمر وبشكل مخطط ومنهجي وواسع ربع إلى ثلث سكان كمبوديا، وهذا الأمر متفق عليه في صفوف الحقوقيين على حد سواءً، ولذلك، فإن إعادة توصيف هذا الفعل على أنه خارج إطار الفعل الإبادي يعد أمراً صعباً للغاية يقع على عاتق الباحث العلمي إثباته قانونياً لكن الأمم المتحدة والحكومة الكمبودية ما زالتا تصران ولأسباب سياسية بحتة على إنها أي شيء إلا الإبادة، بمعنى أنها انتهاكات جسيمة لا تُكيف كأعمال إبادة !![١٨] وفي تلك الأثناء، فإن محاولات وجهود قد بذلت للمحاسبة القانونية لقادة الخمير الحمر عما ارتكبوه من جرائم، وهذه المحاولات أخذت أكثر من شكل: فمن جهة طرحت فكرة عرض قضية انتهاك الخمير الحمر لاتفاقية حظر وقمع الإبادة لسنة ١٩٤٨ وحيث تختص المحكمة بسلطة تفسيرها وتطبيقها، لكن هذه الجهود الفقهية لم تجد لها دعمًا من دول العالم. كما دعا الفقهاء أيضًا إلى محاكمة قادة الخمير الحمر وفقًا لمبدأ الاختصاص الشامل لكنه لم يجد دعمًا دوليًا يذكر بل العكس، فقد منح قادة الخمير الحمر حصانة مما قاموا به من جرائم مروعة[١٩].

الفرع الثالث

الجهود الأممية في الملاحقة والمقاضاة

مما لا شك فيه، إن الملاحقة القضائية تحتاج لأموال كثيرة لا تستطيع دولة مزقتها الحروب الأهلية والاحتلال الأجنبي وفقيرة الموارد مثل كمبوديا توافرها، كما أن ما يرتبط بفكرة الملاحقة وإقامة العدالة الجنائية ضرورة تعزيز السلم الأهلي في البلاد والذي يمكن له أن يتقوض في أي لحظة، خاصة أن حركة الخمير الحمر كانت، لا تزال تحتفظ بقوتها المسلحة داخل الأراضي الكمبودية، ولذلك، فإن تعزيز السلم الأهلي يحتاج لدعم دولي مالي ولوجستي ويتجسد ذلك من خلال تدريب الهيئات القضائية في كمبوديا للقيام بعملها، وعليه وبعد اتصالات استغرقت سنوات عديدة، فإن الكمبوديين قاموا في يونيومن العام ١٩٩٧ بتقديم طلب رسمي للأمين العام للأمم

17- Kermani- Parinaz, Mendez, The New Wave of Hybrid Tribunals: A Sophisticated Approach to Enforcing International Humanitarian Law or an Idealistic Solution with Empty Promises? Criminal Law Forum, Springer 2009, p. 69.

18- Jain, Neha, Op.cit, p.258.

19- Schaack, Van-Beth, Op.cit, p. 327.

المتحدة للحصول على المساعدة الأممية لمقاضاة المسئولين السابقين لنظام الخمير الحمر[٢٠].

ولكن توصيف هذه المقاضاة استغرق سنوات عديدة وصلت لثمان من المفاوضات العسيرة والتي عقدت بين الأمم المتحدة والحكومة الكمبودية، وقد رفضت الأخيرة وبشدة فكرة إقامة محكمة جنائية دولية تتولى الاختصاص الجنائي في ملاحقة ومحاكمة قادة الخمير الحمر السابقين، وأخيرًا، فقد توصل الطرفإن إلى اتفاق على إنشاء هيئات جنائية استثنائية تابعة للقضاء الكمبودي مؤلفة من قضاة دوليين وقضاة كمبوديين، وقد بدأت عملها فعلاً في صيف ٢٠٠٦ من خلال المباشرة بمرحلة جمع الأدلة والإثباتات عن الانتهاكات الخطرة للقانون الدولي الإنساني والقانون الكمبودي والاتفاقيات التي صادقت عليها كمبوديا قبل العام ١٩٧٥[٢١].

لقد كان التوقيع على مذكرة التفاهم بين الحكومة الكمبودية والأمم المتحدة مناسبة لبدء المفاوضات بين الطرفين لأجل التوصل لاتفاق شامل وتفصيلي يتعلق بالمسائل الرئيسة والحساسة والتي تتضمن في مقدمتها آليات تنظيم المحاكمات، وكذلك تلك المتعلقة بتحديد أسماء المسئولين السابقين المطلوبين للمحكمة، وتعد هذه من أكثر المسائل إثارة للجدل، يضاف لذلك تحديد درجة التعاون المطلوبة بين الحكومة الكمبودية والأمم المتحدة، وأخيرًا موضوع تاريخ بدء المحاكمات فعلياً.

اعتبر فقهاء القانون الدولي أن مذكرة التفاهم هذه لا تعد الأساس القانوني لإنشاء الهيئات الاستثنائية، لكنها ظهرت كأساس قانوني بمساعدة أممية، ويجب تنفيذها استنادًا لمبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية. لكن المخيب للآمال فعلا كان عدم التوصل لاتفاق بعد هذه المفاوضات، فالخلافات بين الطرفين كان عميقاً لدرجة القطيعة بعد ذلك.

وأكثر من ذلك، فإنه ومن باب لوي الأذرع بين الطرفين، فقد لجأت الحكومة الكمبودية إلى إصدار قانونًا، عام ٢٠٠١ عنونته بقانون (إنشاء الهيئات الاستثنائية الملحقة بالمحاكم الكمبودية لمقاضاة الجرائم المرتكبة أثناء حكم جمهورية كمبوديا الديمقراطية)، وقد تراجعت عنه لاحقًا بالتعديل، وقد حدد هذا القانون الجرائم الخاضعة لاختصاص هذه الهيئات بالجرائم ضد الإنسانية والإبادة والانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف الأربع وتحديداً المادة الثالثة المشتركة منها[٢٢].

والملاحظ على هذا القانون أنه لم يكن متطابقاً تماماً مع ما نصت عليه مذكرة التفاهم سالفة الذكر، وهو ما دعا المنظمة الأممية لمطالبة الحكومة الكمبودية لإجراء مراجعة شاملة لنصوص القانون . لكن الحكومة الكمبودية لم تستجب لذلك، وهو ما كان للأمم المتحدة للانسحاب من

20- Poissonnier, Ghislain, Les chambres extraordinaires au sein des tribunaux cambodgiens, Journal du droit international, n.2, 2007, p. 87.

21- Hor, Boun, Op.cit, p.237.

22- Pellet, Alain et Daillier, Patrick, Forteau, Mathias, Droit international, Paris, L.G.D.J, 8 ème édition, 2009, p. 811. Dans le meme sens lire : Law on the Establishment of the Extraordinary Chambers in the Courts of Cambodia for the Prosecution of Crimes Committed during the Period of Democratic Kampuchea (2001).

مفأوضات لاحقة عقدت بين الطرفين لأجل الضغط لإدخال تعديلات على القانون، وقد قاد ذلك لاحقًا المنظمة الدولية إلى إعلان عدم مطابقة القانون لمعايير الاستقلال والحيادية والموضوعية، تلك المعايير المفقودة في إجراء أي محاكمات، أمام هذه المحاكم[٢٣].

وفي معرض مطالباتها القانونية من الجانب الكمبودي، فإن المنظمة الأممية ظلت تصر على وجوب التزام الحكومة الكمبودية بمبدأ علو القانون الدولي على القانون الداخلي بمعنى آخر إن مذكرة التفاهم الموقعة بين الطرفين تمتاز بعلوية على القانون الداخلي الكمبودي وفقًا لهذا التوصيف.

بالمقابل، فإن الرد الكمبودي أعتبر مطالبات المنظمة الدولية بغير المقبولة لمساسها بالسيادة الوطنية لدولة مستقلة، وينطلق الطرح الكمبودي هنا من رؤية مفادها أن تدويل العدالة الوطنية أمر يتعارض مع وظيفة العدالة وتحديدا الجنائية منها، فعناصر هذه العدالة وهي التوقيف والمحاكمة والعقاب وهي بمجملها عناصر تتصل بالسيادة الوطنية لكل دولة. وحيث إن الحكومة الكمبودية لم تكن لتقبل أن تفقد السيطرة، أو تُحرَم من إمكانية ممارسة الرقابة على إجراءات قضائية بحتة وهذه كلها عوامل استندت إليها كمبوديا في تبرير إصرارها على البقاء دون إجراء أي تعديل عليه[٢٤].

لكن المنظمة الدولية لم تيأس من محأولة تحقيق اختراق في الطريق المسدود مع الحكومة الكمبودية، ولذلك، فإن الأمين العام للأمم المتحدة وتحت ضغط الدول الكبرى بادر إلى عقد مفأوضات مع الكمبوديين على أساس ضرورة تعديل الحكومة الكمبودية لقانون الهيئات الاستثنائية الصادر عام ٢٠٠١، ومن جهة أخرى، فقد قدمت اللجنة الثالثة التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة تقريرها في ١٨ ديسمبر ٢٠٠٢ والمتضمن مشروع قرار يطالب الأمين العام بالدخول في مفأوضات مع الحكومة الكمبودية لغرض إلغاء القانون، أو تعديله، وفعلا، فقد قاد المستشار القانوني للامين العام المفاوضات استنادًا لمطلب المنظمة الدولية والمتمثل بوجوب تعديل، أو إلغاء هذا القانون[٢٥].

23- Kerbrat, Yann, Les conflits entre les tribunaux pénaux hybrides et les autres juridictions répressives (nationales et internationales), in Les juridictions pénales internationales (Cambodge, Kosovo, Sierra Leone, Timor Leste), (dir) Ascensio, Herve et Sorel, Jean-Marc, Paris, Société de législation comparée,2006, p.193.

24- Kerbrat, Yann, Ibid, p.192.

25- Draft Agreement between the United Nations and the Royal Government of Cambodia concerning the Prosecution of Crimes Committed during the Period of the Democratic Kampuchea, GA Res 57/228, UN GAOR, 57th sess, Annex, Agenda Item 109(b), UN Doc A/Res/57/228B (2003) (Cambodia Agreement).voir aussi: Abdelgawad, Elisabeth-Lambert, Quelques brèves réflexions sur les actes créateurs tribunaux pénaux internationaux, in Les juridictions pénales internationales (Cambodge, Kosovo, Sierra Leone, Timor Leste) , (dir) Ascensio, Herve et Sorel, Jean-Marc, Paris, Société de législation comparée, 2006, p.39.

وقد ظلت الأمم المتحدة أثناء هذه المفاوضات مصرة على ضرورة تبني القانون الكمبودي للمعايير الدولية الخاصة بالعدالة ووجوب احترامها، لكنه ومن أجل تقليص الفجوة بين الطرفين، فقد تم الاتفاق على طرح مذكرة تفاهم جديدة قادت لاحقًا الجمعية العامة في مايو ٢٠٠٣ إلى تبني قرار جديد يؤطر قانونياً لهذه المذكرة. وبعد موافقة السلطات الكمبودية على هذا القرار الذي سبق لها أن وافقت على محتواه كمذكرة تفاهم، فإن اتفاقاً لاحقًا وقع بتاريخ يونيو ٢٠٠٣ بين الأمم المتحدة والحكومة الكمبودية ينص على تشكيل الهيئات الاستثنائية الجنائية والملحقة بالنظام القضائي الكمبودي لمقاضاة المتهمين بارتكاب الجرائم الدولية للفترة من ١٧ أبريل ١٩٧٥-لغاية ٧يناير١٩٧٩ [٢٦].

وقد نظم هذا الاتفاق كيفية تكوين هذه الهيئات الاستثنائية من حيث عضوية القضاة الدوليين والكمبوديين، كما تضمن أيضًا أمراً على درجة كبيرة من الأهمية، وهو وجوب تعاون الدول مع هذه المحاكم لأجل تزويدها بطلباتها كافة سواءً فيما يتصل بالمتهمين الموجودين في أراضيها، أوحتى تقديم الوثائق اللازمة لعمل هذه الهيئات وصولا لتحقيق العدالة المنشودة، وهي عدالة مأمولة من قبل جميع الأطراف ووجوب احترامها أمر ملزم للجميع دون استثناء[٢٧].

والحقيقة أن الأزمة السياسية التي عصفت بالبلاد بُعيد الانتخابات التشريعية لم يكن لها أثر كبير على موضوع العدالة الجنائية إلا من جهة تأخير المصادقة على الاتفاق مع المنظمة الدولية، فالجمعية الوطنية الكمبودية (البرلمان) صادقت على الاتفاق في أبريل من العام ٢٠٠٤، إضافة لذلك، فقد أقدمت السلطات الكمبودية على تعديل قانون ٢٠٠١ المثير للجدل، وقد كان ذلك نتيجة الضغوط التي مورست على كمبوديا والتي كان من ضمنها التلويح بتأخير عقد مؤتمر دولي للدول والجهات الممولة للمحكمة خاصة أن كمبوديا اعلنت منذ البداية وبصراحة عدم قدرتها على تحمل نفقات المحاكمات الباهظة، وهو ما دفعها إلى القبول بالمطلب الدولي بتعديل القانون الوطني لعام ٢٠٠١[٢٨].

الفرع الرابع

موقف القانون الكمبودي من الانتهاكات الجسيمة المرتكبة

رافق سقوط نظام الخمير الحمر يناير ١٩٧٩ جهداً قانونياً في كمبوديا تمثل في اصدار النظام السياسي الجديد لقانون انشاء المحكمة الثورية في يوليومن العام ذاته، وهو القانون رقم (١) الصادر عن حكومة جمهورية كمبوديا الشعبية ، وقد عَرفَ هذا القانون الفظائع بشكل يتناسب مع

26- Boyle, David, L'apport des Tribunaux pénaux internationalises quant au régime du crime, in Les juridictions pénales internationales (Cambodge, Kosovo, Sierra Leone, Timor Leste) , (dir) Ascensio, Herve et Sorel, Jean-Marc, Paris, Société de législation comparée, 2006, p.99.

27- Kermani- Parinaz, Mendez, Op.cit, p.70.

28- Hor, Boun, Op.cit, p.238.

طبيعة ونوع الأفعال التي ارتكبت هناك على ايدي نظام الخمير الحمر خلال النصف الثاني من عقد السبعينات من القرن الماضي، فالمادة (٢) من هذا القانون عَرفتها على أنها: (القتل الشامل والمخطط للأشخاص الأبرياء، أو الأخلاء بالقوة للقرى والمدن من سكانها، أو تركيز السكان في معسكرات اعتقال وإجبارهم على العمل في ظروف مادية ومعنوية لا تحتمل، أو تدمير المؤسسات الثقافية والاقتصادية والعلاقات العائلية والاجتماعية والغاء الدين)[٢٩].

ومما نلحُظه على التعريف اعلاه تضمنه لعناصر لم يتضمنها تعريف الابادة حسب المعاهدة على الرغم من أن كمبوديا كانت قد صادقت على المعاهدة منذ زمن طويل. وفي هذا التعريف، فإن المشرع الكمبودي قد توسع في طرحه، حيث اعترفَ صراحة بنص القانون أن الإبادة قد تكون ثقافية، أو اقتصادية، أوحتى اجتماعية، وهو ما لم تأخذ به المعاهدة أصلاً. كما أن اخلاء القرى، أو المدن من السكان . بمعنى آخر نقل السكان من مكان لآخر مسألة لم تنص عليها المعاهدة على الرغم من أن العديد من القرارات القضائية الصادرة لاحقًا عن المحكمةالجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة كيفته كجريمة إبادة تارة، وأحياناً أخرى كيفته كجريمة (تطهير عرقي).[٣٠]

لكن ما يسجل من انتقاد لهذا التعريف كان تكييفه لهذا الفعل كجريمة إبادة وليس كواحدة من الجرائم ضد الإنسانية ونرى أنه كان الأجدر بالمشرع الكمبودي عدم تضمينه له في نص القانون. وأخيرًا، فإننا نعتقد أن الطبيعة الخاصة للوضع في كمبوديا وكون نظام الخمير الحمر السابق الذي إعتنق أفكاراً استئصالية ستالينية كانت وراء اضطهاده لأتباع الديانتين البوذية والإسلامية من افراد الشعب الكمبودي، وقد تكون في الواقع هي التي تقف خلف تضمين المشرع لعبارة (الغاء الدين) كواحدة من الانتهاكات الخطرة .

وفيما يتصل بقانون انشاء الهيئات الاستثنائية الجنائية الذي اصدرته الحكومة عام ٢٠٠١، فإنه لم يُعَرف هذه الجرائم كما فعل القانون السابق الذكر بل صور الأفعال التي يحاكم عليها كلا المتهمين من قادة الحركة وهي الجرائم والانتهاكات الخطرة لقانون العقوبات الكمبودي، القانون الدولي الإنساني (اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ والبروتوكولين الإضافيين لعام ١٩٧٧) والعرف الدولي والمعاهدات الدولية المصادق عليها من كمبوديا والمرتكبة من ١٧ أبريل ١٩٧٥ إلى يناير١٩٧٩[٣١].

29- Honrubia, Victoria, Op.cit, p 203.

30- La Déclaration du Président de la Commission des droits de l'homme des NU adressée au Secrétaire Général des NU en février 1994: Dans ce sens lire : le monde, 10 février 1994, p. 4, Voir aussi: La Résolution S/798 du 18 décembre 1992, p. 2.

٣١- لم تنل قضية الانتهاكات الجسيمة بحق الكمبوديين الاهتمام من جانب التشريعات الوطنية لدول العالم المختلفة كما حظيت به قضية إبادة الأرمن والتي ومنذ وقت طويل صدرت تشريعات في دول العالم المختلفة تجرم هذا الفعل، ولكن من المهم هنا أن نشير لموقف مجلس النواب الأمريكي في تبنيه لمشروع قانون فيدرالي يلزم الحكومة باتخاذ الإجراءات الضرورية لمحاكمة قادة الخمير الحمر عما ارتكبوه من جرائم الإبادة والحرب والجرائم ضد الإنسانية، لكن القانون في مادته الأولى تحدث عن(تقديم قادة الخمير الحمر للعدالة عن الجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبوها بين ١٧ أبريل ١٩٧٥ إلى ٧ يناير ١٩٧٩) دون استخدامه لمشرع لمصطلح الإبادة في توصيف أفعالهم. للمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع انظر: Honrubia, Victoria, Op.cit, p.203.

يمكن والحالة هذه تقديم قادة الخمر الحمر للمحاكمة على أنهم متهمين بجرائم ضد الإنسانية إذا ما ارتبط ارتكابهم لهذه الأفعال بالنزاع المسلح في كمبوديا، وقد اصبح من البدهي أن الجرائم المرتكبة بشكل منظم وشامل وخارج نطاق الحرب تشكل جرائم ضد الإنسانية، على الرغم من أن فقه القانون الدولي الجنائي قد تخلى عنها في نظام روما الأساس الذي سبق إصدار هذا القانون، فكان الأجدر بالمشرع الكمبودي أخذ ذلك بالاعتبار عند تشريعه لهذا القانون[٣٢].

المطلب الثالث

الهيئات الاستثنائية بين القضاء الوطني والقضاء المدول

تعد الهيئات الاستثنائية الجنائية الملحقة بالقضاء الكمبودي، إضافة مهمة للنظام القضائي الكمبودي والذي من خلاله طرحت فكرة تدويل هذا القضاء، وذلك من خلال مشاركة قضاة دوليين في ادارتها إلى جانب الكمبوديين وأيضًا من خلال إدماج المعايير القانونية الدولية المطلوبة لإدارة العدالة في النظام الخاص بهذه المحاكم(الهيئات)، وعليه، فإن طابع الخصوصية هو ما يميز هذه الهيئات عن بقية هيئات النظام القضائي الكمبودي.

الفرع الأول

الطبيعة القانونية للهيئات القضائية الاستثنائية

تختلف هذه الهيئات الاستثنائية عن المحاكم الجنائية الدولية التي انشأها مجلس الأمن من قبل في يوغسلافيا السابقة ورواندا فهي محاكم دولية بالمعنى الدقيق سواءً من حيث جهة الإنشاء، وهو مجلس الأمن، أو من حيث القانون الذي تطبقه وهي قواعد دولية اصطلح على تسميتها بالنظام الأساس وليس لها صلة بالقوانين الجنائية الوطنية للدولة المعنية بالمحكمة، أما من حيث القضاة والادعاء العام فهم قضاة دوليون معينون بالاتفاق بين مجلس الأمن والامين العام للامم المتحدة وليس للدولة المعنية شأن في ذلك على الإطلاق، وكذلك الامر بالنسبة للادعاء العام[٣٣].

لكنها (أي الهيئات الاستثنائية) بالمقابل تنتمي لمجموعة المحاكم، أو الهيئات القضائية التي اصبح يطلق عليها ألان بالمحاكم الجنائية المدولة، أو (المختلطة) في بعض الأحيان، والتي ساعدت الأمم المتحدة في إنشائها في اكثر من مكان وتحديداً مشروع محكمة تيمور الشرقية ومحكمة سيراليون ومحكمة لبنان اللتين انشئتا بناءً على اتفاق بين حكومتي الدولتين والأمم المتحدة،

32- Teron, Yves, Op.cit, p.98.

33- Sorel, Jean-Marc, Introduction, in Les juridictions pénales internationales (Cambodge, Kosovo, Sierra Leone, Timor Leste) , (dir) Ascensio, Herve et Sorel, Jean-Marc, Paris, Société de législation comparée, 2006, p.16.

أوحتى الهيئات (الغرف) القضائية التي ساعدت الأمم على انشائها في البوسنة والهرسك على الرغم من أن إنشاءها لم يحظَ بدعم مجلس الأمن والسبب يعود للممانعة الروسية المتوقعة لها، وعلى الرغم من ذلك، فإن البصمات الدولية واضحة فيها بدءًا بتطبيقها للمعايير الدولية للعدالة وضمانات التقاض، إضافة للمساهمة الضعيفة للقضاة الدوليين فيها[٣٤].

إن نموذج المحكمة المدولة قد تبلور بشكل، أوضح في نماذج عديدة كما هو الحال مع كوسوفو وسيراليون وتيمور الشرقية، ويكفي هنا الإشارة لدور محكمة كوسوفو في مساعدة المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة من خلال الحكم في العديد من القضايا المحالة إليها ، وهو ما يدل على أهميتها المتزايدة في تطبيق العدالة الجنائية[٣٥]. كما أن البعض يرى في بيان مزاياها بأن المحاكم المؤقتة التي يفضل اللجوء إليها بدلاً من اللجوء للمحاكم الجنائية الدولية التي وجه نقد كبير لدور الأجهزة التابعة للأمم المتحدة في إنشائها، وعليه فالمحاكم المدولة تعد حلاً وسطاً بين فريقين الأول هم الرافضون للمحاكم الدولية والثاني هم المؤيدون للمحاكم الدولية والمشككين في الوقت نفسه بنزاهة، وقدرة وحيادية القضاء الوطني للدول على ملاحقة ومقاضاة المتهمين بارتكاب الجرائم الدولية خاصة ان بعضًا من مرتكبي هذه الجرائم لا يزالون في السلطة، أو لديهم تأثير على صنع القرار السياسي في الدولة، مما يؤثر على نزاهة وحيادية هذا القضاء في الملاحقة والمحاكمة العادلة[٣٦].

وقبل الدخول في تحديد طبيعة هذه الهيئات لابد من الإشارة إلى ما طرح من اقتراحات من قبل لجنة الخبراء التابعة للأمم المتحدة حول الهيئة القضائية الواجب تشكيلها في كمبوديا لملاحقة ومقاضاة المسئولين الكمبوديين عما ارتكبوه من انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الكمبودي خلال فترة حكم الخمير الحمر، فالاقتراح الأول تضمن إنشاء محكمة وفقًا للقانون الوطني الكمبودي، أما الثاني، فقد تضمن فكرة إنشائها من قبل الأمم المتحدة، وذلك بقرار يصدر عن مجلس الأمن وفقًا للفصل السادس من الميثاق (لعدم وجود تهديد للأمن والسلم الدوليين) مع إمكانية قيام المجلس باتخاذ إجراءات مستقبلية وفقًا للفصل السابع في حالة رفض دولة معينة التعاون مع المحكمة. كما اقترح التقرير إمكانية إنشاء المحكمة من قبل الأمم المتحدة وتحديدا من قبل الجمعية العامة، أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أوحتى الأمانة العامة. وبالنسبة للصيغة الأخيرة التي اقترحها التقرير فكانت بإنشاء محكمة دولية وفقًا لمعاهدة تنشأ بين دول الإقليم الجغرافي المجاورة لكمبوديا، وذلك لضمان تعأونها مع المحكمة من جهة ولضمان

34- Boas, Gideon, Forms of Reasonability in International Criminal Law: International Criminal Law Practitioner Library Series, Vol.1, 1st Published, Cambridge University Press, Cambridge, 2007. pp.272,273.
35- Pellet, Alain, Op.cit, p. 810ش.
36- Horsington, Helen, The Cambodian Khmer Rouge Tribunal: The Promise of a Hybrid Tribunal, MJIL, Vol.5, 2004, § 49.

تمويلها للمحكمة تجنباً لما قد يثير هذا الموضوع من مشاكل ومصاعب مستقبلا كما يحصل في كثير من الأحيان ومع المحاكم الدولية، أو المدولة الأخرى [٣٧].

وقد ذهب بعض الفقهاء إلى تكييف الهيئات الاستثنائية في كمبوديا كمحكمة مدولة أنشئت في فنوم بنه وفقًا للقانون المحلي الكمبودي، لكنها متأثرة وخاضعة لمعايير دولية والقصد من ذلك هو لتوافر محاكمة عادلة للخمير الحمر مع عدم إخلالها بالقيم والمفاهيم السائدة في كمبوديا. وهذا الأمر دعا أحد الفقهاء للقول إننا لا يمكن وضع نموذج موحد لمحكمة يطبق في كل مكان وقعت فيه انتهاكات، وهذا الرأي وجد النقد من قبل لجنة خبراء الأمم المتحدة والتي رفضت تكييف النموذج الكمبودي كمحكمة مدولة . ففكرة المحكمة المدولة لا تتلاءم مع الوضع الكمبودي نتيجة هيمنة القوى السياسية على المشهد السياسي في كمبوديا بما قد يقود ذلك لإمكانية تدخلها في وضع قواعد تشكيل المحكمة وحتى في تحديد دور القضاة وأعضاء الادعاء العام الكمبوديين في الهيئات وحتى في تحديد هيئات الدفاع[٣٨].

ومع ذلك، فهناك من الفقهاء من يذهب إلى القول بحاجة كمبوديا فعلاً لمحكمة مدولة نظراً للطبيعة الخاصة للبلاد ولكون العديد من قادة الخمير الحمر قد اندمجوا بالمجتمع المدني والحكومة القائمة.، وبالتالي، فإن محكمة مدولة هي الشكل المناسب لها، فهي من جهة تواجه الانتهاكات التي ارتكبت أثناء حكم الخمير الحمر، ومن ناحية أخرى تحترم سيادة كمبوديا التي استُبيحت لفترات طويلة من الزمن مع الأخذ بالاعتبار ببعض المظاهر الدولية لأجل تعزيز مبدأ الحيادية في العمل القضائي من جهة، وكذلك تطبيق المعايير الدولية للعدالة[٣٩].

لكن العائق الذي يطرحه المعارضون لفكرة المحكمة المدولة، أوحتى الهيئات الاستثنائية في كمبوديا يتمتع بوجاهة كبرى مفادها أن سياسة الخمير الحمر كانت تقوم على استئصال الفئات المتعلمة والمثقفة في المجتمع وفي مقدمتهم القضاة والمحامون والعاملون في الأجهزة القضائية، وكانت النتيجة لهذه السياسة الإجرامية زوال شبه كلي لهذه الفئة من المجتمع الكمبودي[٤٠].

وعليه، فقد بوشر بُعيد التوقيع على اتفاق السلام بداية التسعينات بتهيئة القضاة والمدعين العاميين والمحامين والعاملين في الأجهزة القضائية الأخرى من جديد، ولكن كم من الوقت قد يستغرقه ذلك ؟ وهل أن الضحايا وعوائلهم سينتظرون طويلا ريثما تهيء هذه الفئات من القانونيين! يضاف لذلك، فإن مستوى الأجور الممنوح للقضاة واعضاء الهيئات القضائية الأخرى منخفض جداً، وهو ما يجعلهم عرضة لتلقي الرشا سواءً من الضحايا، أو من المتهمين، أوحتى الهجرة لدول أخرى يتقاضون فيها أجوراً أعلى[٤١].

37- Abdelgawad, Elisabeth-Lambert, Op.cit , p.38.
38- Abdelgawad, Elisabeth-Lambert ,Ibid, p.39.
39- Slye, Ronald, The Cambodian Amnesties: Beneficiaries and the Temporal Reach of Amnesties for Gross of Human Rights, W I LJ, Vol. 22, No.1 p.103.
40- Schaack, Van-Beth, Op.cit, p. 326.
41- Boyle, David, Op.cit, p.100.

الفرع الثاني

تكوين الهيئات الاستثنائية وإدارتها

تعد القواعد المنظمة لعمل هذه الهيئات، ثمرة تسوية شاقة جرت بين منظمة الأمم المتحدة والحكومة الكمبودية للأسباب التي بيناها سابقًا، فالهيئة الاستثنائية التابعة لمحكمة البداءة تتكون من خمسة قضاة اثنان منهم قضاة دوليون، وثلاثة كمبوديون، ويرأسها قاضٍ كمبودي، وكذلك الأمر مع الهيئة الاستثنائية التابعة للمحكمة العليا والتي تعد كمحكمة آخر درجةً، أو محكمة الاستئناف بالنسبة للقضايا ذات الصلة بالانتهاكات والجرائم المرتكبة من قبل نظام الخمير الحمر وهي تتكون من سبعة قضاة ثلاثة دوليين وأربعة كمبوديين ويترأسها قاضٍ كمبودي، أما بالنسبة لطريقة اختيار القضاة وأعضاء الادعاء العام الكمبوديين، منهم والدوليين، فإن مجلس القضاء الأعلى الكمبودي هومن يتولى عملية الاختيار، فالقضاة الدوليين يتم اختيارهم من قبل الحكومة الكمبودية التي تقدم لها الأمم المتحدة قائمة بأسماء قضاة دوليين، وتطلب منها الاختيار منها، وتقوم بذلك، ثم يصادق مجلس القضاء الأعلى على هذا الاختيار[٤٢].

وفيما يتصل بالقرارات التي تصدرها هذه الهيئات فهي تحصل بالإجماع، وفي حالة عدم تحققه، فإن الأغلبية في الآراء تكون كافية لصدور القرار، فالهيئة الاستثنائية التابعة لمحكمة البداءة يتطلب لصدور قرار منها موافقة أربعة من أصل خمسة قضاة، وبالنسبة لتلك التابعة للمحكمة العليا، فالأمر يتطلب لصدور القرار موافقة خمسة قضاة من أصل سبعة، ويبدو الهدف واضحاً من النص على هكذا نظام في التصويت هو لأجل إضعاف تأثير تصويت القضاة الدوليين عند إصدار القرارات[٤٣].

وبالنسبة للادعاء العام فالملاحظ أن المشرع الكمبودي وجرياً على ما هو متبع في المحاكم الجنائية الدولية التي شكلت في تسعينات القرن الماضي، فقد أعطي الادعاء العام دورًا كبيرًا في إصدار مذكرات التوقيف والملاحقة. وتتكون هيئة الادعاء العام من مدعٍ عام دولي، وآخر كمبودي أنيطت بهما ممهم كثيرة تتصل بجمع الأدلة، وإصدار مذكرات التوقيف، وتوجيه التهم بحق المتهمين الموقوفين والفارين، في حين أن مهمة التحقيق الابتدائي أنيطت بقاضين، دولي وآخر كمبودي يتوليان مهمة إجراء التحقيق، ومهمة استدعاء الشهود، وسماع الضحايا، والتحقيق مع المشتبه بهم، والبحث عن الأدلة .

وتجنباً لحصول تنازع بين القضاة المحليين والدوليين، فقد نص قانون ٢٠٠٤ على إنشاء هيئة مكونة من خمسة قضاة، اثنان دوليان وثلاثة كمبوديين مهمتهم الفصل في النزاع الذي قد يحصل بين أعضاء الادعاء العام الكمبوديين والدوليين، وكذلك بين قضاة التحقيق الابتدائي الدوليين

42- Boas, Gideon, Op.cit , p.273.
43- Pellet, Alain, Op.cit, p. 811.

والكمبوديين[٤٤].

وفيما يتعلق بإدارة هذه الهيئات فالجدير بالذكر هنا أن قانون ٢٠٠٤ قد أعطى للكمبوديين سلطة إدارتها مع وجود نائب رئيس دولي، إضافة لذلك، فإن هذه الهيئات شأنها شأن أي مؤسسة قضائية في العالم تحتاج لعدد كبير من الموظفين الدوليين لأجل تحقيق معايير المحاكمة العادلة والنزيهة بعيداً عن أي تقصير في الأداء، ولذلك يلاحظ أن هذه الهيئات تستعين بعملها بما لا يقل عن ٣٠٠ شخص من الموظفين الدوليين من الذين يؤمنون ذلك ومنذ بدايته عملها الرسمي في يوليو ٢٠٠٦، وقد تطلب ذلك الاتفاق على طبيعة الحصانات التي يتمتع بها القضاة والموظفون الدوليون، أمام القضاء والقانون الكمبودي[٤٥].

وقد اتخذت هذه الهيئات الاستثنائية من فنوم بنه مقراً لها، حيث روعي البعد الأمني في اختيار المكان، ذلك أن الحكومة الكمبودية أصرت على أن تكون العاصمة مقراً لهذه الهيئات، ولمواجهة أي انفلات أمني، أو إخلال بالأمن قد يقع في البلاد لذلك، فقد وقع الاختيار على مكان يتوسط ثلاثة مراكز رئيسة في العاصمة: مطار العاصمة، القصر الملكي، هيئة الأركان التابعة للجيش الكمبودي، وقد احتاج هذا الأمر عقد سلسلة من الاتفاقات لاحقًا مع السلطات المحلية لتأمين المكان والدعم اللوجستي[٤٦].

يضاف لذلك، فإن من أخطر ما يواجه عمل القضاء الدولي الجنائي والقضاء الجنائي المدول هو التمويل، فدول مثل سيراليون، لبنان، أو كمبوديا لا تمتلك الإمكانيات المالية الكافية لتأمين تمويل عمل العدالة الجنائية الدولية، أو المدولة ذات الكلفة العالية جداً مقارنة بالقضاء الجنائي الوطني، وعليه، فإن الدعم المالي الدولي يعد عنصراً ضرورياً وأساساً لهذه الدولة. وفيما يتعلق بالحالة الكمبودية، فإن ميزانية الهيئات الاستثنائية لم تعتمد على ميزانية الأمم المتحدة بل على تبرعات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ولهذا الغرض، فقد تم تنظيم عدة مؤتمرات دولية للدول المانحة لكمبوديا، وقد كانت ولا تزال اليابان أكثر الدول سخاءً في هذا المجال، والحق يقال، فإن الدعم المالي الياباني هو الذي مكن هذه الهيئات من الاستمرار بعملها دون إنكار المنح المالية التي قدمت من دول أخرى عديدة، ووفقًا لاعتبارات تتصل بالعوامل السياسية والتي تؤدي دورًا فعالاً في تقديم، أو عدم تقديم المنحة المالية للهيئات القضائية الكمبودية من هذه الدولة، أو تلك[٤٧].

44- Sorel, Jean-Marc, Op.cit, p.20.
45- Kolb, Robert, Le degré d'internationalisation des tribunaux pénaux internationaux, in Les juridictions pénales internationales (Cambodge, Kosovo, Sierra Leone, Timor Leste) , (dir) Ascensio, Herve et Sorel, Jean-Marc, Paris, Société de législation comparée, 2006, p.63.
46- Teron, Yves, Op.cit, p. 99.
47- Abdelgawad, Elisabeth-Lambert, Op.cit, p. 32.

الفرع الثالث

طبيعة القواعد التي تطبقها الهيئات الاستثنائية

ابتداءً، فإن هذه الهيئات الاستثنائية تطبق قواعد القانون الوطني الكمبودي المتعلق بالإجراءات الجنائية والمستوحى أصلاً من قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي، وقد عدِل هذا القانون ليتناسب مع المعايير الدولية للمحاكمات العادلة، وكانت نتيجة ذلك أن تتكون القواعد الإجرائية هنا من خليط غير متجانس بين قواعد النظام ألاتمهمي الأنكو -ساكسوني واللاتيني، فالتحقيقات التي تدار قبل المحاكمة تتم من قبل مكتب الادعاء العام وقضاة التحقيق، في حين أن وجود مكتب المعلومات القضائي تحت إدارة قاضٍ يمثل جزء من التقليد القانوني الكمبودي، وهو ما يُعمل به في بعض الدول مثل فرنسا [٤٨].

لكن قانون إنشاء هذه الهيئات استوحى بعضًا من القواعد القانونية الأنكو- ساكسونية، وذلك من خلال تبنيه لجهاز التحقيق الابتدائي الذي قيد القانون صلاحياتها بالنظر فقط في النزاع الذي ينشب بين أعضاء الادعاء العام الدوليين والكمبوديين، وكذلك بين قضاة التحقيق الابتدائي الدوليين والكمبوديين، دون أن يكون لها اختصاصات أخرى كتلك المنصوص عليها في نظام روما الأساس[٤٩].

وفيما يتصل بالحق في التعويض من الجرائم التي ارتكبت فالملاحظ هنا أن قانون إنشاء هذه الهيئات الاستثنائية لم تنص صراحة على حق المتضررين من الضحايا وغيرهم بالمطالبة المدنية كأطراف مدنية، أمامها، لكن ذلك لا يمنعها من الدخول في إجراءات المحاكمة لبيان الأضرار التي أصابتها والمطالبة بالتعويض، وهو ما يعد تطوراً جديداً لم يطبق في المحاكم الجنائية الدولية المؤقتة من قبل، ولأجل احترام المعايير الدولية في المحاكمات العادلة، فقد أعطى القانون الحق للضحايا باستئناف القرار الخاص بالإدانة إمام المحكمة العليا الكمبودية لضمان عدم استمرار المحاكمة لأكثر من ثلاث سنوات[٥٠].

الفرع الرابع

الصعوبات التي تواجه عمل الهيئات الاستثنائية

إن هذه الهيئات شأنها شأن أي جهاز قضائي جديد يواجه مصاعب عديدة في البداية لكنه قد يستطيع التغلب عليها، أوعلى الأقل على بعض منها وهذه الصعوبات ليست بالهينة، فالبعض منها يتصل بضغوطات سياسة يمكن ممارستها على القضاء الكمبودي، إضافة إلى الضغط الذي يمكن

48- Kolb,Robert, Op.cit, p.63.
49- Horsington, Helen , Op.cit, § 39.
50- Abdelgawad, Elisabeth-Lambert, Op.cit, p. 37.

ممارسته على الشهود وعلى الضحايا وعوائلهم أيضًا، وكذلك الصعوبات المادية المتعلقة بالتعريف بقواعد الإجراءات الواجب تطبيقها في عمل الهيئات الاستثنائية، ومن الصعوبات الأخرى نشير لموضوع الوثائق الكثيرة الواجب ترجمتها من اللغة الخميرية إلى الإنكليزية والفرنسية، ومن ثم دراستها وتحليل المعلومات التي تتضمنها خاصة إذا ما علمنا أن هناك ما يقارب من ٢٠٠ ألف وثيقة ذات صلة بالجرائم والانتهاكات التي ارتكبت هناك، وهو امر يحتاج للكثير من الجهد والمال والوقت[٥١].

ومن الصعوبات أيضًا نشير لتلك المتعلقة بالاتصال والتواصل بين القضاة الدوليين والكمبوديين، فقلة من الأخيرين ممن يتكلمون الإنكليزية، أو الفرنسية والعكس صحيح، ومن النادر أن نجد هناك قضاة دوليين يتكلمون لغة الخمير على الرغم من أنها تعد اللغة الرسمية الثالثة للهيئات الاستثنائية، يضاف لذلك الاختلاف الثقافي بين القضاة كسبب آخر يضاف لسلسلة الصعوبات التي تواجه عمل هذه الهيئات الاستثنائية[٥٢].

وأيضًا نشير لتلك المشاكل الناجمة عن ممارسة الشرطة المحلية لدورها في تنفيذ قرارات قضاة التحقيق والادعاء العام فيما يتصل بتنفيذ مذكرات التوقيف، أو دورهم في جمع الأدلة والإجراءات التنفيذية الأخرى خاصة أن هذه الشرطة حديثة النشأة، ولم تعتاد في عملها على إتباع ممارسات مهنية صحيحة، وهي في هذا شأنها شأن قوات الشرطة في الكثير من الدول الخارجة من الحروب الأهلية، إضافة لتسلل بعض أفراد وأقارب المتهمين من الخمير الحمر لمؤسساتها مما يعوق طبعًا أداءها لعملها بمهنية[٥٣].

وعلى الرغم من كل هذه المعوقات الكثيرة، فإن هذه الهيئات تعد نهاية لمسلسل الإعفاء من العقاب الذي تمتع به قادة الخمير الحمر ولعقود طويلة، وإن كان الأمل يحدو الجميع لشمول الأفراد الآخرين من غير القادة والذين ارتكبوا أبشع الجرائم ولا يزال ضحاياهم ينتظرون العدالة. وأخيرًا، فإن هذه المحاكمات ورغم كل شيء تمثل مساهمة في بناءً الدولة القانونية ذلك المفهوم الكبير الذي افتقدته كمبوديا ولسنوات طويلة من خلال إعادة تأسيس النظام القضائي الوطني، ورفع الحصانة، والإعفاء من العقاب عن كل من ارتكب جرائم في السابق والذي ظل يغذي العنف والحقد في المجتمع لانعدام الشعور بالعدالة بين الناس.

المطلب الرابع

الاختصاصات الممنوحة للهيئات الاستثنائية

قد يكون من المهم جداً في دراستنا لهذا النوع من القضاء الاستثنائي الذي أنشىء في كمبوديا وبضغط من المجتمع الدولي تحديد أبرز الاختصاصات التي نص عليها قانون إنشائها لعام ٢٠٠١

51- Boyle, David, Op.cit, p.99.
52- Kermani, Parinaz, Mendez, Op.cit, p.69.
53- Kolb,Robert, Op.cit, p.64.

والذي عدل العام ٢٠٠٤ كما ذكرنا سابقًا، وهي بمجملها لا تخرج عن التقسيم التقليدي الوارد في القانون الجنائي المقارن، وحديثاً القانون الدولي الجنائي ونقصد بها الاختصاص الزماني، والمكاني والشخصي والمادي والموضوعي.

الفرع الأول

الاختصاص الزماني: تضييق متعمد في نطاقه

لقد كان واضحاً أن العديد من الدول وتحديداً ذات الصلة بالملف الكمبودي سواءً من دول الجوار، أو الدول الكبرى كالولايات المتحدة وبريطانيا والصين وتايلاند أرادت تقييد اختصاص هذه الهيئات بفترة زمنية محددة لمحاكمة من يُتهم بارتكاب الانتهاكات فيها، وهي فترة امتدت لأربع سنوات من حكم نظام بول بوت أي الفترة ما بين ١٧ أبريل ١٩٧٥ إلى السابع من يناير ١٩٧٩ فقط.

أو بمعنى آخر حصرها بالفترة التي أعقبت انهيار نظام حكم الجنرال لون نول الموالي للأمريكان وسيطرة الخمير الحمر على العاصمة فنوم بنه وحتى دخول القوات الفيتنامية للعاصمة الكمبودية وطردهم منها. بمعنى آخر أرادت الأطراف سابقة الذكر وباتفاق غير معلن بينها عدم شمول ما ارتكب من انتهاكات جسيمة قبل وصول نظام بول بوت للحكم، أو بعد زواله، فقبل وصولهم للحكم ارتكبت في كمبوديا انتهاكات جسيمة من الأطراف كافة وليس فقط الخمير الحمر كما كنا بيناه في المطلب الأول. لكن ذلك لا يقلل من جسامة ما ارتكبه الآخرون خلال السنوات الأربع بل وحتى قبلها، فمراكز الاعتقال التابعة لهم كانت قد أسست قبل وصولهم للسلطة[٥٤].

ومن جهة أخرى، فقد أعفي الخمير الحمر عما ارتكبوه من جرائم تلت شهر يناير ١٩٧٩ وحتى ١٩٩٠، وهو تاريخ تنظيم، أول انتخابات تشريعية في البلاد شارك فيها أعضاء سابقون في حركة الخمير الحمر، كما اخرجت من الخضوع لاختصاص الهيئات الاستثنائية ما ارتكبه الجيش الفيتنامي من انتهاكات أيضًا أثناء احتلاله لكمبوديا لفترة عشر سنوات بدءًا من يناير ١٩٧٩ وحتى ١٩٨٩، ومما لا شك فيه، فإن هذا الإعفاء من المسؤولية، ومن ثم العقاب إنما يعكس حجم وتأثير العوامل السياسية على سير تطبيق العدالة الجنائية الدولية، وهو ما يؤثر في إنصّاف المظلومين عما ارتكب بحقهم من جرائم[٥٥].

الفرع الثاني

تقييد الاختصاص الإقليمي وأثره على تحقيق العدالة

يقود تطبيق مبدأ الاختصاص الإقليمي إلى تأكيد الاختصاص الحصري للدولة لقضائها

54- Abdelgawad, Elisabeth-Lambert Op.cit, p. 34.
55- Boyle, David, Op.cit, p.109.

وقوانينها الوطنية على كل الأفعال المعاقب عليها والتي ارتكبت على إقليمها، وهذا الاختصاص اسُس تقليدياً لأسباب تتصل بالنظام الإجرائي والقمعي، وكذلك متطلبات النظام القانوني الدولي. كما أن من مصلحة الإدارة الحسنة للعدالة خضوع الانتهاك للمكان الذي ارتكب فيه، لأنه قد ترك آثاره فيه، كما أن الشهود يكونون موجودين هناك على عكس حالة إخضاعه لقوانين وقضاء مكان لم يرتكب به، حيث يقود ذلك لرفع الكلفة المالية لإدارة العدالة، إضافة لعدم توافر الشهود والاثباتات[٥٦].

وإذا ما أخضع الفعل لقانون آخر، فإنه إلى جانب رفع الكلفة المالية لإدارة العدالة، فإن بالإمكان اللجوء إلى اللجان المنتدبة للقيام بذلك بإجراءات جلب الشهود، أو الحصول على الإثباتات اللازمة، أو الانتقال المتكرر لمكان الفعل. وعليه، فإن النص على مبدأ الاختصاص الإقليمي أضحى من المبادئ، أو القواعد المستقرة في الأنظمة القانونية الداخلية، وحيث أضحت محاكم الدولة التي ارتكبت بها الجريمة، أو مكان التوقيف هما ذات الاختصاص بالنظر في الجريمة المرتكبة، وقد انتقل هذا المبدأ لاحقًا إلى القانون الدولي العام من خلال ما يعرف بمفهوم التكامل الإقليمي للدولة.

يضاف لما سبق، فإن لإقرار هذا المبدأ أهمية كبيرة تتصل بالأثر الاجتماعي لمعاقبة الانتهاك للقانون الوطني وحصر ذلك بقضاء الدولة التي ارتكب بها الفعل، أو ألقي القبض على فاعليها فيها، حيث ستكون للعقوبة المحكوم بها أثر فعال في الردع داخل الدولة.

ومن وجهة نظر المساندين لهذا المبدأ على المستوى الدولي، فإنهم يرون أن في إقراره نوعاً من الاعتراف بسلطة الدولة في حفظ الأمن والنظام وجزء من سلطتها في تطبيق القانون، وبالتالي فالانتهاك الذي يقع هناك يعد اعتداء على سلطتها وهي بالتالي المختصة حصراً بمواجهته ولها يعود الحق في المعاقبة عليه، وهذا المبدأ قد أرتبط بالقانون الدولي العام وعدَ من القواعد الأساسة لتكامل الدولة الإقليمي[٥٧] .

وبالنسبة لاختصاص هذه الهيئات القضائية، فإنها لا يمكن مقارنتها بالاختصاص الإقليمي الذي منح للمحاكم الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة، أو رواندا، أوحتى سيراليون، ذلك أننا في كمبوديا، أمام هيئات قضائية، أو غرف جنائية تُشكل جزءًا من القضاء الوطني الكمبودي ومن الطبيعي أن لا يتعدى اختصاص هذا القضاء للدول الأخرى كما هو مقرر في قواعد القانون الجنائي المقارن.

يضاف لذلك، فإن القارئ لقانون ٢٧ أكتوبر ٢٠٠٤ الصادر عن الجمعية الوطنية الكمبودية (البرلمان) يلاحظ ان هذا القانون لم يشر صراحة إلى شمول الجرائم والانتهاكات التي ارتكبت

56- Donnedieu- De Vabre, Henri, Les principes modernes du droit pénal international, Paris, L.G.D.J, 2004, p.11ss.
57- Jointe, Louis, Lutter contre l'impunité, Paris, La Découverte, 2002, p.85.

خارج الأراضي الكمبودية باختصاص الهيئات الجنائية الاستثنائية، مما يعني أنه قصد باختصاص هذه الأخيرة تلك الانتهاكات والجرائم التي ارتكبت على الأراضي الكمبودية فقط والتي ارتكبها أفراد نظام الخمير الحمر.

وهذا يقود لنتيجة مؤسفة مفادها أن رعايا الدول الأخرى الذين ارتكبوا انتهاكات، أو جرائم ذات صلة بالجرائم المرتكبة في كمبوديا وأبرزها مساعدة نظام الخمير الحمر مالياً وعسكرياً وتقنياً لن يتم تقديمهم للمثول، أمام هذه الهيئات وتحديداً الصينيين الذين ساعدوا خلال عقدي الستينات والسبعينات نظام بول بوت على السيطرة على الأراضي الكمبودية وصولاً للعاصمة فنوم بنه ٥٧٩١ ومن صور مساعدتهم كان إرسالهم لسبعة آلاف خبير لكمبوديا أثناء حكم الخمير الحمر، وكذلك الحال بالنسبة للسنغافوريين والتايلنديين الذين مولوا وسلحوا قوات الحركة وحتى البريطانيين الذين ساعدوهم خلال عقد الثمانينات أثناء الحرب البادرة وفي مواجهة الفيتناميين ومن ورائهم السوفيت[٥٨].

وعليه، فإن السؤال المثير للجدل -هنا- يتركز حول مصير تلك الانتهاكات التي ارتكبتها الحركة خارج الأراضي الكمبودية وتحديداً ضد سكان مخيمات اللاجئين الكمبوديين في الدول المجاورة؟ ذلك أن هذه الانتهاكات، إما أن تخضع للاختصاص الإقليمي الجنائي الكمبودي، أو تخضع للقانون الجنائي الدولي، وفي الحالة الأولى، فلا بد من إعادة النظر في النظام الأساس للهيئات الجنائية الاستثنائية إذا كان المطلوب إخضاعها للقضاء الكمبودي، وفي الحالة الثانية، فلا بد للدول المجاورة أن تطبق اختصاصها الجنائي الإقليمي على من ارتكب هذه الجرائم على أراضيها وتطالب الحكومة الكمبودية بتسليم المتهمين بارتكاب هذه الجرائم تطبيقًا لقواعد القانون الجنائي الدولي[٥٩].

الفرع الثالث

الاختصاص المادي للهيئات الاستثنائية

تطبق الهيئات الاستثنائية الجنائية النصوص القانونية الموضوعية المستقاة من القانون الدولي الجنائي وتلك المستقاة من القانون الوطني الكمبودي، وهنا، فإنه يتوجب عليها عمل مقاربة حقيقية في قضائها بين قواعد القانون الدولي الجنائي المستوحى من النظام القانوني الأنكلو-ساكسوني والقانون الكمبودي المستوحى من النظام اللاتيني- الفرنسي، وهو أمر قد يبدو صعبًا على القضاة الكمبوديين نظرًا لحداثة النظام القضائي المعاد تشكيله بعد الحرب[٦٠].

58- Boua, Chanthoua, Les premiers pas du gouvernement de Heng Samrin 1980-1982, in affaires cambodgiennes, 1979-1989, Paris, L'Harmattan, 1989, p.116.
59- Kerbrat, Yann, Op.cit, p. 196. Dans ce sens voir: Jointe, Louis, Op.cit, p. 86.
60- Boyle, David, Op.cit, p.99.

فبالنسبة لجريمة الإبادة، فإن قانون أكتوبر لعام ٢٠٠٤ قد نص على أفعال (المحأولة والمؤامرة والمساهمة) في أفعال الإبادة من تلك النصوص التي جاءت بها معاهدة حظر الإبادة لسنة ١٩٤٨ والتي صادقت عليها كمبوديا قبل عام ١٩٧٥ . لكن الملاحظ أنه ولأسباب سياسية وانسجامًا مع لعبة التوازنات الدولية، فإنه وعلى الرغم من إفناء الخمير الحمر لجزء أساس من شعبهم، فإن مصطلح الإبادة قد استبعد واستخدم مصطلح القتل للتدليل على المذابح التي ارتكبت هناك، فعملية ذبح ٤٠٪ من مجموعة شمس الإسلام التي تعد المكون الثاني في كمبوديا لم تُكيف كفعل إبادي رغم أن سبب قتلهم واحد، وهو أنهم لا ينتمون للعرق نفسه الذي ينتمي إليه الخمير الحمر أي ليسوا من ذوي الأصول التايلندية، أو الصينية، أو الفيتنامية[٦١].

ولأجل الأخذ بالحسبان للطبيعة الخاصة للانتهاكات التي ارتكبت في كمبوديا، فإن الادعاء العام للهيئات الاستثنائية أعطي له الحق بملاحقة مرتكبي جرائم تدمير الممتلكات الثقافية التي ضمنت حمايتها اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة لعام ١٩٥٤، وهو عين ما حصل لمجموعة شمس الإسلام، حيث دمرت مراكزها الدينية والثقافية بالكامل ومنعوا من ممارسة حقوقهم الثقافية واللغوية التي نصت عليها الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها كمبوديا قبل ١٩٧٥[٦٢].

ومن الانتهاكات التي لابد من ملاحقة المسئولين الكمبوديين عنها نشير لقضية انتهاك نظام الخمير الحمر لاتفاقية فينا للعلاقات الدبلوماسية لسنة ١٩٦١، فما حصل للدبلوماسيين الأجانب وعوائلهم من اعتقال غير قانوني وتقتيل بحق الكثير منهم أثناء دخول الخمير الحمر لفنوم بنه، وهو ما يعد انتهاكًا واضحاً لاتفاقية فينا، ومما يوجب معه تقديم المسئولين عن ذلك للمحاكمة، أمام هذه الهيئات[٦٣].

وبالنسبة للجرائم التي يحاكم عليها أعضاء نظام الخمير الحمر فلحسن الحظ أنها معرفة في الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها كمبوديا قبل عام ١٩٧٥ ولعل الاستثناء عليها هو بالنسبة للجرائم ضد الإنسانية التي لم تُعرف في اتفاقية دولية قبل ١٩٧٥، ،وهو ما يسمح للهيئات الاستثنائية بإصدار أحكام قضائية مستندة على نصوص قانونية دولية غير قابلة للطعن في شرعيتها. يضاف لذلك، فإن الهيئات الاستثنائية تستطيع أيضًا تطبيق القانون الوطني الكمبودي وخصوصا فيما يتصل بتلك النصوص من قانون العقوبات الكمبودي التي كانت نافذة وقت استيلاء الخمير الحمر على السلطة في البلاد عام ١٩٧٥ وتحديداً المواد ٥٠١-٥٠٨ المتعلقة بالقتل والمادة ٥٠٠ والمتعلقة بالتعذيب والمادة ٢٠٩ المتعلقة بالاضطهاد الديني[٦٤].

61- Vaklias, Soko-Phay, Op.cit, p. 302.
62- Horsington, Helen, The Cambodian Khmer Rouge Tribunal: The Promise of a Hybrid Tribunal, MJIL, Vol.5, 2004, § 10. Voir egalment: Kolb,Robert, Op.cit, p.63.
63- Kolb,Robert, ibid, p.63.
64- Schaack, Van-Beth, Op.cit, p.330.

وبالنسبة للعقوبات التي قد تحكم بها هذه الهيئات فالملاحظ أن المشرع الكمبودي قد ألغى ومنذ انتهاء الحرب الأهلية وإعادة بناءً المؤسسات القانونية والقضائية في كمبوديا وتحديداً عام ١٩٩٣ عقوبة الإعدام، مما يعني أن أقصى عقوبة قد يُدان بها الشخص، أمام هذه الهيئات هي السجن المؤبد، إضافة لإمكانية إصدار أحكام تبعية تتعلق بمصادرة أموال الشخص المدان من قبل الدولة[٦٥].

الفرع الرابع

الاختصاص الشخصي والاستثناءات غير المبررة من الخضوع

حدد المشرع الكمبودي في المواد ٢/١ من قانون ٢٠٠٤ الأشخاص المشمولين بالملاحقة، أمام الهيئات الاستثنائية بالقادة والمسئولين الكبار في نظام جمهورية كمبوديا الديمقراطية المسئولين عن الجرائم والانتهاكات التي ارتكبت بين ١٧ أبريل ١٩٧٥ و٦ يناير ١٩٧٩. وهنا أيضًا، فإن المشرع الكمبودي قد قصر الملاحقة القضائية على المواطنين الكمبوديين عما ارتكبوه من جرائم وانتهاكات خطرة، وهو بالتالي قد استثنى الجرائم والانتهاكات التي ارتكبها رعايا الدول المجاورة والكبرى على الأراضي الكمبودية كما هو الحال مع القوات الأمريكية التي ارتكبت أكبر عملية قصف من الجو في التاريخ العسكري الحديث بحق كمبوديا في نهاية الستينات، وكذلك استثناء الخبراء العسكريين والأمنيين والسياسيين والاقتصاديين الصينيين الذين عملوا مع نظام الخمير الحمر لفترة أربع سنوات من حكمهم[٦٦].

وكذلك الحال بالنسبة للجنود الفيتناميين الذين أزاحوا نظام الخمير الحمر عام ١٩٧٩ من السلطة في فنوم بنه، حيث ارتكبوا الانتهاكات الجسيمة بحق المدنيين الكمبوديين ولفترة عشر سنوات، فكل هؤلاء لا يخضعون لسلطة الهيئات الاستثنائية الجنائية، وبالتالي فلن يتم ملاحقتهم قضائيا عما ارتكبوه من جرائم. وعليه، فإن فئتين فقط من الأفراد يمكن تقديمهم للمحاكمة وهم: القادة التاريخيون لنظام الخمير الحمر الذين مارسوا سلطاتهم الرسمية في النظام، أو الحزب، وكذلك المسئولون الرئيسون عن الانتهاكات والجرائم والذين قد يكون بعضهم غير معروف، أو أنهم قد قاموا بأدوار على مستوى محلي ضيق لكنه ارتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في المواد ٣-٨ من قانون ٢٠٠٤[٦٧].

65- Hor, Boun, La drame cambodgien: des victimes enquête de justice, in La justice pénale internationale- Entretiens d'Aguesseau, Actes du colloque organisé à Limoges les 22-23 novembre 2001, Limoge, éditions Pulim, 2002, p.236.

66- Poissonnier, Ghislain, Op.cit, p. 96.

67- Boas, Gideon, Op.cit, p. 273. Voir aussi: Boyle, David, Op.cit, p.107.

بالمقابل، فإن ما يؤسف له أن هذه الملاحقة لا تشمل أيضًا الجنود السابقين في قوات الخمير الحمر، وهذا ما كانت تصر عليه الحكومة الكمبودية دائمًا أثناء المفاوضات الطويلة مع الأمم المتحدة مبررة ذلك ضرورة الحفاظ على السلم الأهلي وعدم انزلاق البلاد في أتون حرب أهلية جديدة، في حين أن السبب الرئيس لممانعتها ملاحقة الجنود السابقين يعود إلى رغبتها في حمايتهم خاصة أن العديد منهم قد تقلد مناصب رفيعة في النظام الجديد، ووصل أحدهم، وهو السيد هونسين لمنصب رئيس الوزراء في تسعينات القرن الماضي، وقد كان في السابق من مقاتلي الخمير الحمر وممن دخلوا فنوم بنه ربيع ١٩٧٥[٦٨].

لقد وجه الادعاء العام الكمبودي الاتمهم إلى كل من بول بوت زعيم حركة الخمير وسكرتير عام الحزب الشيوعي الكمبودي ورئيس وزراء النظام حتى سقوط فنوم بنه بيد الفيتناميين ١٩٧٩، وقد توفي بشكل طبيعي عام ١٩٩٨. كما وجه الادعاء العام الاتمهم إلى سون سين وزير الدفاع الأسبق ورئيس ما يعرف بالبوليس السياسي والذي اغتيل بناءً على أمر من بول بوت شخصياً عام ١٩٩٧ مع زوجته.

أما المسئول الآخر في نظام الخمير الحمر ونقصد به كاي بوك، فقد توفي ٢٠٠٢، وكذلك الأمر مع تيون تيان وزير الصحة الأسبق، وكذلك بالنسبة للجنرال تأوموك، فقد توفي في الاعتقال عام ٢٠٠٦. وفيما يخص القادة الأحياء منهم، فإن عددهم لا يتجاوز الاثني عشر، وهم كل من: نون شيا رئيس الجمعية الوطنية لنظام الخمير الحمر، أيانج سيري وزير الشؤون الخارجية للنظام الأسبق ورقم (٢) فيه وكاي سامفإن رئيس دولة كمبوديا الديمقراطية وغيرهم[٦٩].

بالمقابل، فإن القانون قد أعطى الحق للهيئات بقبول، أو عدم قبول حالات العفو الملكي التي صدرت في تسعينات القرن الماضي بحق بعض قادة الخمير الحمر، وقد صدرت في ظروف معينة وصعبة كانت تعيشها البلاد وأبرزها العفو الذي أصدره الملك نوردوم سيهانوك بحق ايانج سيري ونون شيا وسامفون كبار قادة نظام بول بوت بين عامي ١٩٩٦ و١٩٩٨ . لكن الهيئات الاستثنائية عادت، وقدمت القادة السابقين المشمولين بالعفو الملكي للمحاكمة عن ارتكابهم لجرائم ضد الإنسانية والانتهاكات الخطرة لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، إضافة لقانون العقوبات الكمبودي لعام ١٩٥٦ ولا تزال محاكماتهم مستمرة حتى اليوم[٧٠].

68- Boyle, David, Op.cit, p.107.
69- Marc, R, Jennar, Op.cit, p.22
70- Kerbrat, Yann, Op.cit, p.192.

الخاتمة

من المشاكل التي طرحت بالنسبة لما ارتكب في كمبوديا هو صعوبة تقديم جميع مرتكبي الانتهاكات وخاصة ذوي الرتب الصغيرة في قوات الخمير الحمر للمحاكمة بسبب افتقاد الخمير الحمر لقيادات منظمة وتراتبية باستثناء تلك التي كانت موجودة في فنوم بنه وعلى رأسها بول بوت وأيانج سيري وكاي سامفون وتاموك وغيرهم من قيادي الخط الأول، ولذلك، فإن الاتفاق حصر اختصاص المحكمة بملاحقة كبار القادة بين عامي ١٩٧٥-١٩٧٩. ومن المهم جدا أن يعرف الشعب الكمبودي أن نظامه القانوني والقضائي يمتلك القدرة على إدارة المحاكمات بشكل عادل وحيادي، وهو ما يتم الآن ولومن خلال مساعدة المجتمع الدولي. كما أن هذه الأهمية لها انعكاسات مستقبلية على أجواء الاستثمار في البلاد، فهو سيعطي ثقة للمستثمرين الأجانب للقدوم لكمبوديا دون خوف من انعدام الضمانات القانونية والقضائية.

وعليه، فإن مستقبل النظام القضائي والقانوني هناك بيد القضاة وأعضاء الأجهزة القضائية العاملة هناك، وكلما عملوا على مراعاة تطبيق المعايير الدولية زاد ذلك من شرعيتهم، أمام شعبهم والمجتمع الدولي معا، يضاف لذلك أن عملهم كفريق واحد سواءً مع القضاة الدوليين، أو بعضهم مع بعض سيقود لشيوع ثقافة العمل كفريق واحد في أحدى دول الجنوب التي مزقتها الحروب لعقود طويلة، وهو ما يقود لاحقًا إلى تطور النظام القضائي في البلاد.

يضاف لذلك، فإن من الواجب على الدول المعنية بتطبيق العدالة في كمبوديا أن تستمر في دعم المحكمة ماليًا وإداريًا لتعزيز مكانتها، أمام الشعب الكمبودي، ولأجل إبعادها تدريجياً عن سلطة الحكومة والقوى السياسية النافذة هناك خاصة أن جزءًا من أعضاء الحكومة والنظام السياسي الحالي ينتمون لحركة الخمير الحمر المراد محاكمتها، أمام هذه المحكمة، وهذا الأمر يعزز من شرعية المحكمة ويعطي الأمل للشعب الكمبودي الذي انتظر طويلاً بأن تطبيق العدالة التي بدأت ولو متأخرة آتية، وبالتالي، فإن المجتمع الدولي ملزم أيضًا بمراقبة مدى التزام المحكمة بالمعايير الدولية للمحاكمات العادلة.

المصادر

- الكتب:

-Abdelgawad, Elisabeth-Lambert, Quelques brèves réflexions sur les actes créateurs tribunaux pénaux internationaux, in Les juridictions pénales internationales (Cambodge, Kosovo, Sierra Leone, Timor Leste) , (dir) Ascensio, Herve et Sorel, Jean-Marc, Paris, Société de législation comparée, 2006, 383 p.

-Boas, Gideon, Forms of Reasonability in International Criminal Law: International Criminal Law Practitioner Library Series, Vol.1, 1st Published, Cambridge University Press, Cambridge, 2007,436 p.

-Boua, Chanthoua, Les premiers pas du gouvernement de Heng Samrin 1980-1982, in affaires cambodgiennes, 1979-1989, Paris, L'Harmattan, 1989,225 p.

-Boyle, David, L'apport des Tribunaux pénaux internationalises quant au régime du crime, in Les juridictions pénales internationales (Cambodge, Kosovo, Sierra Leone, Timor Leste) , (dir) Ascensio, Herve et Sorel, Jean-Marc, Paris, Société de législation comparée, 2006, 383 p.

-Donnedieu- De Vabre, Henri, Les principes modernes du droit pénal international, Paris, L.G.D.J, 2004, 470 p.

-Hazan, Pierre, Juger la guerre, Juger l'histoire, PUF, Paris, 2007, 251 p.

-Hor, Boun, La drame cambodgien: des victimes enquête de justice, in La justice pénale internationale- Entretiens d'Aguesseau, Actes du colloque organisé à Limoges les 22-23 novembre 2001, Limoge, éditions Pulim, 2002, 609 p.

-Jointe, Louis, Lutter contre l'impunité, Paris, La Découverte, 2002, 142 p.

-Kerbrat, Yann, Les conflits entre les tribunaux pénaux hybrides et les autres juridictions repressives (nationales et internationales), in Les juridictions pénales internationales Cambodge, Kosovo, Sierra Leone, Timor Leste) , (dir) Ascensio, Herve et Sorel, Jean-Marc, Paris, Société de législation comparée, 2006, 383 p.

-Kolb,Robert, Le degré d'internationalisation des tribunaux pénaux internationaux, in Les juridictions pénales internationales (Cambodge, Kosovo, Sierra Leone, Timor Leste) , (dir) Ascensio, Herve et Sorel, Jean-Marc, Paris, Société de législation comparée, 2006, 383 p.

-Pazartzis, Photini, La répression pénale des crimes internationaux, Paris, A-Pedone, 2007, p.51-52

-Pellet, Alain et Daillier, Patrick, Forteau, Mathias, Droit international, Paris, L.G.D.J, 8 ème édition, 2009, p. 1709.

-Scalabrino,Camille, Juger Pol Pot, in affaires cambodgiennes, 1979-1989, Paris, L'Harmattan, 1989, 225 p.

-Sorel, Jean-Marc, Introduction, in Les juridictions pénales internationales (Cambodge, Kosovo, Sierra Leone, Timor Leste) , (dir) Ascensio, Herve et Sorel, Jean-Marc, Paris, Société de législation comparée, 2006, 383 p.

-Teron, Yves, Guerres et génocides au XXe siècles, Paris, Odile et Jacob, 2007, 398 p.

- المجلات:

-Angelis, Luc, Khmers Rouges : Qui faut-il juger? La nouvelle Afrique Asie, n°175, avril 2004, p. 73.

-Deschenes, Jules, La prévention et la répression du génocide, Revue québécoise de droit international, vol.2, n 11, 1998.p.279-283.

-Honrubia, Victoria, La responsabilité internationale de l'individu, RCADI, To.280, 2000, pp.135-428.

-Horsington, Helen, The Cambodian Khmer Rouge Tribunal: The Promise of a Hybrid Tribunal, MJIL, Vol.5, 2004.

-Jennar, Marc, R, Justice tardive et sélective au Cambodge, Le monde diplomatique, Octobre 2006, 25 p.

-Jain, Neha, Between the Scylla and Charybids of Prosecution and Reconciliation: The Khmer Rouge Trails and the Promise of International Criminal Justice, DJCIL, Vol.20, 2010, pp.247-290.

-Kermani- Parinaz, Mendez, The New Wave of Hybrid Tribunals: A Sophisticated Approach to Enforcing International Humanitarian Law or an Idealistic Solution with Empty Promises? Criminal Law Forum, Springer 2009, pp.20-53.

-Le monde, 10 février 1994, p. 4.

-Schaack, Van-Beth, Panel: The Impending Extraordinary chambers of Cambodia to Prosecute the Khmer Rouge, Santa Clara Journal of International Law, Vol.5, N.2, 2007,p. 326.

-Shabas, William, Le tribunal spécial pour le Liban fait –il partie de la catégorie de (certaines juridictions pénales internationales) ?, Revue québécoise de droit international ,(hors série), 2007.p 123.

-Slye, Ronald, The Cambodian Amnesties: Beneficiaries and the Temporal Reach of Amnesties for Gross of Human Rights, Wisconsin International Law Journal, Vol. 22, No.1 pp.100-123.

-Poissonnier, Ghislain, Les chambres extraordinaires au sein des tribunaux cambodgiens, Journal du droit international, n.2, 2007, p.86.

-Vaklias, Soko-Phay, le génocide cambodgien : déni et justice, Etudes, vol.3, 2008, pp.297-307.

-الوثائق الدولية:

-La Déclaration du Président de la Commission des droits de l'homme des NU adressée au Secrétaire Général des NU en février 1994.

-La résolution S/798 du 18 décembre 1992, sur la situation en Bosnie-Herzégovine, p. 2.

-Draft Agreement between the United Nations and the Royal Government of Cambodia concerning the Prosecution of Crimes Committed during the Period of the Democratic Kampuchea, GA Res 57/228, UN GAOR, 57th sess, Annex, Agenda Item 109(b), UN Doc A/Res/57/228B (2003) (Cambodia Agreement).